

جامعة سوسة

مرّ إحداث جامعة سوسة بثلاث مراحل انطلقت في سنة 1986 بتركيز جامعة المنستير التي أصبحت في سنة 1991 تسمّى جامعة الوسط قبل أن تتغيّر تسميتها مرّة أخرى لتصبح في سنة 2004 جامعة سوسة بعد أن تمّ بمقتضى الأمر عدد 2115 لسنة 2004 المؤرخ في 2 سبتمبر 2004 تقسيم جامعة الوسط إلى ثلاث جامعات.

وعهد للجامعة بمقتضى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 والمتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000 بمهام عديدة ذات صبغة بيداغوجية وعلمية وثقافية تتمثل أساسا في نشر المعرفة وتنمية الكفاءات وتثمين طاقاتها في خدمة قطاعات النشاط الوطني . كما أوكلت إلى الجامعة مهام إدارية ترمي خاصة إلى حسن التصرف في المنظومة الجامعية بالتوظيف المحكم للوسائل المادية والبشرية الموضوعة على ذمة مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الراجعة إليها بالنظر .

وجامعة سوسة جامعة متعدّدة الاختصاصات تتولّى التكوين الأكاديمي والتطبيقي بواسطة شبكة تضمّ 16 مؤسسة جامعية⁽¹⁾ بلغ خلال السنة الجامعية 2006-2007 عدد المرشّمين بها حوالي 32 ألف طالب وتولّى تدريسهم قرابة 1650 مدرّسا . ويعمل بهذه الجامعة إلى موفى ماي 2007 مجموع 89 عوناً وبلغت ميزانيتها في سنة 2006 ما قيمته 6,9 م.د.⁽²⁾ خُصّص نصفها لفائدة مؤسسات التعليم التابعة لها بعنوان منحة الدولة .

وقد تولّت الدائرة النظر في أنشطة هذه المؤسسة في ظرف يشهد فيه قطاع التعليم العالي تغيّرات كميّة تتجلى في الارتفاع الهام لعدد الطلبة وأخرى نوعيّة تبرز من خلال تزايد أهميّة جودة التكوين وتشغيليته . وتطرح هذه التغيّرات عدّة تحديات تتعلق خاصّة باستيعاب الطلبة وتبأطيرهم وتحديث البرامج والمناهج العلمية وملاءمتها مع متطلّبات التشغيل كما يضيف على دور الجامعة أهميّة مضاعفة باعتبار الصلاحيات الموكولة إليها وقربها من مؤسسات التعليم العالي .

(1) باعتبار ثلاث مؤسسات خاضعة لإشراف مزدوج تضم جامعة سوسة 3 كليات و3 مدارس عليا و10 معاهد عليا .

(2) توزع بحساب 5,19 م.د على العنوان الأول و1,72 م.د على العنوان الثاني .

وفي هذا الإطار تركّزت أعمال الدائرة على مجالات تختلّ صدارة اهتمامات السلط العمومية بالنسبة إلى هذا القطاع وتمحور حولها في نفس الوقت المهام الرئيسية الموكولة إلى الجامعة. وتعلّق هذه الجملالات بالتسيير الإداري والمالي للمنظومة الجامعية وبالإشراف العلمي والبيداغوجي على مؤسسات التعليم العالي التابعة للجامعة وبإنجاز مختلف الأعمال المتصلة بتحسين جودة التكوين وكذلك بتطوير البحث العلمي والشراكة مع محيطها الداخلي والخارجي.

I - التسيير الإداري والمالي

يعتبر ما أقرته وزارة الإشراف بخصوص تحويل جملة من صلاحيات التصرف الإداري والمالي للجامعة من أهم التدابير المحسّنة لسياسة دعم لامركزية التعليم العالي وإعطاء هذه المؤسسة مزيدا من الاستقلالية. وتبيّن في هذا الصدد أنّ ممارسة الجامعة لهذه الصلاحيات بكفاءة يستدعي تجاوز بعض النقائص التي تحدّ من سعي المؤسسة إلى حسن تسيير المنظومة الجامعية التابعة لها.

أ- تنظيم الجامعة

يخضع تنظيم جامعة سوسة لأحكام الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 والمتعلّق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي مثلما تمّ تنقيحه بالأمر عدد 23 لسنة 2002 المؤرخ في 8 جانفي 2002. ومن أهم ما لوحظ في هذا المجال تعدّد الشغورات بالهيكل التنظيمي (16 مركزا وظيفيا من ضمن 30 مركزا) وهي شغورات مردّها بالأساس النقص في الإطارات المختصة حيث تتكوّن الموارد البشرية للجامعة في أغلبها من أعوان تنفيذ وعملة (نسبة 60 % من مجموع 89 عوناً).

وسعيا من الجامعة إلى التآقلم مع هذا الواقع وتأمين كافة الوظائف المنصوص عليها بالهيكل التنظيمي بادرت بإعادة توزيع المهام بين بعض إطاراتها لكن دون أن يقتزن ذلك بوضع مذكرات داخلية تضبط بدقة مهام كل مركز وظيفي وتحدّد طرق إنجاز هذه المهام خاصّة أن الجامعة لا يتوفّر لديها دليل إجراءات خاص بها⁽¹⁾.

⁽¹⁾ على غرار دليل الإجراءات الخاص بجامعة صفاقس الذي تمّ اعتماده بموجب قرار وزير التعليم العالي المؤرخ في 19 فيفري 1998.

ومن جهة أخرى لوحظ أن الهيكل التنظيمي لم يعد ملائما مع تطوّر بعض أعمال الجامعة خاصّة في مستوى التصرف في شؤون المرحلة الثالثة والإحاطة النفسية بالطلبة إذ لم ينص تنظيم المؤسسة على إحداث هياكل تعنى بهذه الأنشطة الهامة في الحياة الجامعية.

ب- التصرف في الموارد البشرية

تضمّ المؤسسات الراجعة بالنظر إلى جامعة سوسة 507 أعوان نصفهم تقريبا من العملة. وقد خول الفصل 6 (جديد) من الأمر عدد 1939 لسنة 1989 إلى رئيس الجامعة صلاحية انتداب وتعيين الإطار الإداري والفني والعملة وأقر منشور وزير التعليم العالي عدد 8 بتاريخ 21 فيفري 2001 جملة من الإجراءات العملية لتطبيق للاحورية التصرف في الأعوان. وتبيّن في هذا المجال أنه لم يتم بعد تجسيم هذه التدابير بالكامل حيث ظلت قرارات الانتداب والتعيين من أنظار وزارة الإشراف واقتصر بذلك تدخل الجامعة على تنظيم بعض المناظرات والامتحانات لانتداب أعوان إداريين وعملة بصيغة التعاقد وعلى التصرف الجاري في المسارات المهنية للأعوان.

وقد أبرز النظر في قائمة الانتدابات المنجزة على امتداد الفترة المتراوحة بين جانفي 2005 وأفريل 2007 أنه تم التركيز على تدعيم المؤسسات بالإطار الإداري (المتصرفين) والعملة وذلك على التوالي في حدود 40 % و 30 % من الانتدابات (65 خطة) بينما ظلت هذه المؤسسات تشكو نقصا في مستوى المكّبين والفنيين خاصّة منهم المختصون في صيانة التجهيزات الإعلامية حيث لا يتوفّر هذا الصنف من الأعوان لدى 6 مؤسسات من مجموع 16 مؤسسة خاضعة لإشراف الجامعة.

وتما تجدر الإشارة إليه أن الإطار التي تضطلع بمهام الكتابة العامة للمؤسسات والتي تنتمي في أغلبها إلى سلك مدرّسي التعليم الثانوي (10 إطارا من مجموع 13 إطارا) لم تلق تكوينا يساعدها على إنجاز مهام التسيير الإداري والمالي الموكولة إليها. وقد أفادت الجامعة بهذا الخصوص أنه "سوف يقع تعويض الكتاب العامين الذين ينتمون إلى سلك التعليم الثانوي تدريجيا بالمتصرفين الذين تلقوا تكوينا خصوصا في التصرف في المؤسسات الجامعية على غرار ما تم بكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية".

ومن ناحية أخرى يستدعي حسن توظيف الموارد البشرية العاملة بمؤسسات التعليم العالي تدخل الجامعة لضمان إحكام توزيع هذه الموارد وملاءمتها مع الحاجيات الحقيقية. إلا أن الجامعة لم تتول وضع معايير تدير

بواسطتها ما يتوفر لديها من إمكانيات بشرية لتوزيعها على المؤسسات حسب حجم نشاطها وطبيعة اختصاصاتها العلمية. ولم يتم إعداد مخططات توظيف الأعوان حسب ما تتطلبه طبيعة الأنشطة وحجمها.

أما فيما يخص تنمية قدرات الأعوان فقد اتضح أن الجامعة لم تضع مخططات تكوين خاصة بها وبالمؤسسات الجامعية التابعة لها ل يبقى التكوين المستمر مرتبطا بالدورات التي تنظمها وزارة الإشراف. وبالرغم من تخصيص اعتمادات للغرض من ميزانية الجامعة في سنتي 2005 و2006 بلغت على التوالي ما قيمته 9,6 أ.د. و8,6 أ.د فإنه لم يتم صرف سوى 29 % منها.

ج- التصرف في الموارد المالية

بلغت ميزانية الجامعة (العنوان الأول والعنوان الثاني) في سنة 2006 ما قيمته 6,9 م.د. وتقدر قيمة المنح المخولة لمؤسسات التعليم العالي والمرسمة بميزانية جامعة سوسة مجوالي 3,4 م.د. علما بأن ميزانيات هذه المؤسسات بعنوان نفس السنة تقدر بقيمة 4,8 م.د. ويشار إلى أن المنح المسندة إلى الجامعة في سنتي 2005 و2006 مثلت نسبة 76 % من قيمة اقتراحات الجامعة والمؤسسات التابعة لها.

وقد عملت الجامعة في هذا المجال على متابعة تنفيذ ميزانيات المؤسسات الخاضعة لإشرافها الإداري والمالي سواء من خلال توليها إعداد مختلف قرارات التفتيح والتعديل أو من خلال متابعتها لنسق استهلاك الاعتمادات أو من خلال مراقبتها لمخططات التدريس بهدف التحكم في كلفة الساعات التكميلية. ومما يجدر ذكره في هذا السياق هو توفيق الجامعة في تقليص آجال خلاص الأستاذة الزائرين مما من شأنه أن يشجع هؤلاء المدرسين على التعامل مع المؤسسات التابعة لجامعة سوسة.

غير أن النظر في بعض العمليات المتعلقة بإعداد الميزانية وتنفيذها مكن من الوقوف على بعض النقائص التي تبرز أن دور الجامعة في هذا الجانب من إشرافها يبقى في حاجة إلى مزيد من الإحكام. من ذلك أن المؤسسة لم تقم منذ إحداثها بعرض مشروع ميزانيتها على مجلس الجامعة وذلك خلافا لما أقره الفصل 11 (جديد) من القانون عدد 70 لسنة 1989 المتعلق بالتعليم العالي.

كما سجل بعنوان إعداد ميزانيات 2005 و2006 عدم التزام أغلب المؤسسات بالآجال التي تم ضبطها لإحالة مشاريع ميزانياتها مما قلص من المدة التي حددتها الجامعة لنفسها للنظر في هذه المشاريع. ولا

يساعد ذلك الجامعة على إحكام دراسة ما تم ضبطه من تقديرات بالرجوع إلى القواعد المحددة بمناشير الوزارة الصادرة في الغرض⁽¹⁾. ويذكر بالخصوص أنه خلافاً لمناشير وزير التعليم العالي التي دعت إلى إعداد الميزانية على أساس كلفة موحدة للطالب الواحد بالنسبة إلى الهيئات المماثلة لم تعتمد الجامعة والمؤسسات التابعة لها هذا المؤشر عند إعدادها لميزانياتها.

وبخصوص تنقيح الميزانيات أكدت مناشير وزارة الإشراف على ضرورة تجنب تعدد مثل هذه العمليات. إلا أنه لوحظ أن المؤسسات الجامعية لا تتقيد دوماً بهذه المقتضيات حيث تبين أن بعضها اتخذت قرارات تنقيح في السنة مما يبرز الحاجة إلى توخي مزيد من الدقة في ضبط الحاجيات واعتماد معايير تساعد على إحكام إعداد مشاريع الميزانيات المقترحة.

أما فيما يتعلق بإنجاز ميزانيات المؤسسات فقد سجل تطور في معدل استهلاك الاعتمادات المرسمة بالعنوان الأول وذلك بارتفاعه من 83 % في سنة 2005 إلى 87 % في سنة 2006. غير أن هذا التحسن لا يجنب تنامي حجم متخللات هذه المؤسسات من 648 أ.د في سنة 2005 إلى 782 أ.د في سنة 2006 أي بزيادة بنسبة 21 % علماً بأن 90 % من هذه المتخللات سجلت بعنوان الساعات التكميلية.

ويعود هذا الوضع إلى تأخر بعض المؤسسات في إحالة مخططات التدريس التي تعدّ الأداة الأساسية لمتابعة الساعات التكميلية وفي توجيه مطالب الترخيص للقيام بمحصى التدريس التكميلية. وقد كان على المؤسسات المعنية أن تستوفي هذا الإجراء الأخير في وقت يسمح للجامعة بإعداد القرارات ذات الصلة قبل مباشرة التدريس من قبل المعنيين بالأمر. ويذكر على سبيل المثال أن المعهد العالي للتصرف عرض على تأشيرة الجامعة تراخيص انتداب المدرسين العرضيين المتعلقة بالسنة الجامعية 2003-2004 على امتداد الفترة 2004-2006. ويشار إلى أن غياب المستندات اللازمة لصرف مستحقات المدرسين حال دون قيام المؤسسات باستعمال الفواصل المحققة والتي ارتفعت قيمتها من 1,305 م.د في سنة 2005 إلى 1,804 م.د في سنة 2006.

د- التصرف في الممتلكات

عهد للجامعة بإنجاز عمليات اقتناء التجهيزات ذات الصبغة العلمية والبيداغوجية وتوزيعها على المؤسسات التابعة لها وكذلك بتأمين حسن التصرف في ممتلكات الهيئات الخاضعة لإشرافها. واتضح في هذا

⁽¹⁾ تتعلق هذه القواعد خاصة بضبط أهداف واضحة ووضع مقاييس موضوعية لتقدير الإقتراحات المقدمة.

الصدد أن الجامعة اكتفت بجمع قوائم الممتلكات المصرح بها سنويا من قبل المؤسسات ولم تبادر بإجراء إحصاءات ميدانية أو تفقد قصد التأكد من صحة البيانات ومن سلامة مسك الدفاتر ومن حسن حفظ الممتلكات.

وقد بينت المعايينات الميدانية التي أنجزتها الدائرة وجود حالات لم تتقيد فيها بعض المؤسسات بقواعد مسك دفاتر الجرد ومتابعة الممتلكات حيث لم يتضمن مثالا دفتر الجرد الخاص بالمعهد العالي للموسيقى معدات تم اقتناؤها في سنة 2005 بمبلغ 53 أ.د. كما تم تركيز بعض المعدات في غير الأماكن التي خصصتها لها الجامعة عند إنجازها لعملية الاقتناء كما هو الشأن بالنسبة إلى بعض التجهيزات العلمية الراجعة إلى كلية الطب والتي يتم استغلالها بالمستشفى الجامعي فرحات حشاد والمكيف المخصص لمخبر الإعلامية بمعهد الدراسات التجارية العليا والذي تم تركيزه بالإدارة.

أما بخصوص المعدات الإعلامية المخصصة للتدريس فقد أمكن للجامعة إلى غاية سنة 2006 بلوغ نسبة حاسوب لكل 15 طالبا مقابل معدل وطني بحاسوب لكل 26 طالبا. إلا أن هذا التحسن لم يشمل بعد المصالح الإدارية بالمؤسسات إذ تشير تقارير نشاطها إلى محدودية توفر المعدات الإعلامية للأعوان الإداريين.

كما تبين أن تلبية حاجيات المؤسسات من التجهيزات الإعلامية⁽¹⁾ غالبا ما تستغرق آجالا طويلة وهو ما لا يتماشى مع ما يشهده هذا المجال من تطور سريع في خصائص المعدات والبرامج ومع ما تقتضيه انطلاق التدريس من سرعة في توفر التجهيزات. من ذلك أن المعدات المقناة بعنوان سنة 2005 لم يتم تسليمها إلا في شهر مارس 2006، أما بخصوص سنة 2006 فلم يتسن تجهيز المؤسسات إلا في بداية سنة 2007. وفي كلتا الحالتين تجاوز التأخير ثلاثية كاملة من السنة الجامعية. ويشار إلى أن الجامعة بادرت في سنة 2006 بتكوين مخزون احتياطي من التجهيزات الإعلامية للحد من انعكاسات ذلك التأخير على المؤسسات.

وعلى صعيد آخر أفضى النظر في الملفات المتعلقة ب المساكين الإدارية إلى الوقوف على حالات تتمتع أعوان بالسكن على غير الصيغ الترتيبية. من ذلك أن 4 أعوان متقنين بهذا الإمتياز لا يمارسون الخطط المخولة للحصول على مسكن إداري. كما لم تقم الجامعة بإعداد مقررات في إسناد المساكين الإدارية التابعة لها حيث تم الاكتفاء بإخضاع عملية الإسناد إلى التزام من المنتفع يتعهد بموجبه بدفع ما سيترتب عن استغلال الحل الإداري من مصاريف استهلاك الغاز والكهرباء والماء والتدفئة. ويشار إلى أن الجامعة لا تتوفر لديها سوى 7 التزامات من جملة 14 التزاما.

⁽¹⁾ تنجز عملية اقتناء التجهيزات الإعلامية على المستوى المركزي وذلك في إطار تجميع الشراءات.

II- الإشراف العلمي والبيداغوجي

تؤمن الجامعة في إطار ما خوله لها القانون الإشراف العلمي والبيداغوجي على كل مؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لها . وقد جاءت مختلف التراتيب المنظمة للقطاع وخاصة منها الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي ⁽¹⁾ لتسند في إطار هذه المهمة إلى الجامعة عديد الصلاحيات المتصلة بالتسيير البيداغوجي للمؤسسات الجامعية التابعة لها .

ويمارس رئيس الجامعة صلاحيات الإشراف العلمي والبيداغوجي بمساعدة مجلس الجامعة واللجنة العلمية والبيداغوجية . وقد حرصت الجامعة على انتظام دورات هذين الهيكلين طبقا لما اقتضته التراتيب الجاري بها العمل بما يساعد على متابعة أنشطة المؤسسات التابعة لها . ورغم هذا الحرص فإن تعهد الجامعة وهياكلها بمختلف أوجه الصلاحيات الموكولة إليها ما زال لم يرتق إلى ما كان منتظرا تحقيقه .

فقد اتضح من خلال استبيان أنجزته الدائرة أن نسبة 47 % من المهام الموكولة ترتيبيا إلى الجامعة لا تؤمن من قبلها أو لا تنجز إلا بصفة جزئية ⁽²⁾ . ومثل استمرار إخضاع بعض الأعمال إلى المصادقة المسبقة لوزارة الإشراف وتخلي الجامعة عن بعض صلاحياتها لفائدة المؤسسات بدعوى الاختصاص أهم الأسباب التي أدت إلى ذلك .

أ- تنظيم مراحل التكوين ومتابعة برامج التدريس

في إطار ما خوله التراتيب المتعلقة بأنظمة الدراسات للمؤسسات التعليمية من إمكانية إحداث شعب خصوصية بادرت الجامعة مساهمة للتطور الاقتصادي والمعرفي ببعث شهادات عديدة تتعلق بالإجازات التطبيقية وبالتكنولوجيا وبالأستاذيات . إلا أن إحداث البعض من هذه المسارات التكوينية الجديدة لم يتم دوماً وفق ما نصت عليه التراتيب المذكورة من ضرورة ضبط نظام الدراسات والامتحانات بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالتعليم العالي حيث مازالت 31 شهادة ⁽³⁾ تدرس في غياب تلك القرارات رغم تقديم الجامعة لمشاريع في الغرض إلى الوزارة . ومما يذكر أن أغلب المسارات المعنية (27 شهادة) شهدت على الأقل تخرج الدفعة الأولى من الطلبة .

(1) مثلما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة .

(2) من ضمن 70 صلاحية وردت بمختلف النصوص القانونية والتربوية تظل 23 صلاحية غير مؤمنة و 10 صلاحيات تنجزها الجامعة بصفة جزئية .

(3) من مجموع 140 شهادة دون اعتبار شهادات الدراسات العليا والشهادات المدرجة ضمن نظام إمد .

ويشار في هذا الصدد إلى أن الجامعة لم تستغل بعد ما أتاحته لها الأوامر المتعلقة بالإطار العام لنظام الدراسات بالنسبة إلى بعض الشهادات من إمكانية اتخاذ مقررات تتولى بمقتضاها خاصة تحديد برامج وحدات التدريس ونسبها وعدد ساعاتها وتوزيعها على سداسي السنة الجامعية.

ومن ناحية أخرى تتولى الجامعة مراقبة مخططات التدريس السنوية التي تضبطها مؤسسات التعليم العالي الراجعة إليها بالنظر. وتهدف هذه المراقبة أصلاً إلى ضمان الاستعمال الأمثل للموارد بفضل حسن توظيف المدرسين وإحكام توزيع ساعات التدريس وإلى تأمين متابعة برامج التكوين بالرجوع إلى أنظمة الدراسات المفترض تطبيقها في مختلف الاختصاصات.

ومع أن فاعلية هذه الآلية ترتبط بطبيعة المراقبة التي تولاهها الجامعة والتي يفترض أن تكون سابقة لشرع المؤسسات في تدريس المواد المعنية فإنه لوحظ أن تدخلات الجامعة في هذا المجال تتم على سبيل التسوية أكثر مما تدرج في سياق الرقابة والتنسيق. وإذا ما أضيف إلى هذا الوضع تأخر المؤسسات في إحالة محاضر جلسات مجالسها العلمية⁽¹⁾ فإن الجامعة تجد نفسها أحياناً أمام واقع يتمثل في تغيير نظام الدراسات المقرر دون الحصول على موافقتها المسبقة.

من ذلك ومقارنة بنظم الدراسات المعتمدة تم في بعض المؤسسات بعنوان السنتين الجامعتين 2005-2006 و 2006-2007 تعديل حصص تدريس بعض المواد سواء من حيث حجم الساعات أو من حيث توزيع المواد على سداسي السنة الجامعية أو من حيث نمط التدريس (دروس نظرية أو أشغال مسيرة) إضافة إلى تدريس مواد غير مقررة أصلاً. وفي كثير من الحالات بررت المؤسسات قيامها بهذه التعديلات بضرورة الضغط على نفقات الساعات العرضية والاستجابة لاقتراحات المدرسين وبعدم توفر مدرسين مختصين وبنقص في الفضاءات.

ولمزيد تثمين مخططات التدريس باعتبارها إطاراً لدعم دور الجامعة في تنسيق برامج التكوين ومراقبتها فإنه من المفيد مراجعة هذه الآلية في اتجاه حوسبتها وضمان التزام كافة المؤسسات بقواعد إعدادها وتأكيد الحاجة إلى ذلك بالنظر خاصة إلى الصبغة المتكررة من سنة جامعية إلى أخرى للملاحظات التي تفرزها دراسة الجامعة لهذه المخططات مما يدل على محدودية فاعلية الرقابة المنجزة في معالجة الإخلالات القائمة.

(1) وذلك خلافاً للفصل 34 من الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي والذي ينص على أن محاضر جلسات المجلس العلمي ترسل إلى الجامعة في أجل 8 أيام من تاريخ انعقاد الجلسة.

وعلى صعيد آخر وباعتبار أهمية دراسات المرحلة الثالثة ودورها في تعميق المعرفة وفي تكوين المكونين وفي تحسين تشغيلية المتخرجين بادرت الجامعة بفصل مهمة التصرف في طلبية المرحلة الثالثة عن سائر أعمال إدارة شؤون الطلبة . إلا أنّ هذه المبادرة لم تشفع بمبادرات أخرى تتناسب مع أهمية هذه المرحلة الدراسية . من ذلك أنّ دور الجامعة ظلّ يقتصر على معالجة الأعمال الجارية ⁽¹⁾ حيث لم يشمل بعدُ بعض الجوانب الأخرى المتصلة بمتابعة الدراسات العليا المندرجة كذلك ضمن المشمولات الترتيبية الموكولة إليها في هذا المجال .

فقد لوحظ بالخصوص وفي سياق مخالف لما نصّ عليه المخطط العاشر للتنمية ⁽²⁾ غياب قاعدة بيانات تجمع فيها المعلومات ذات الصلة بالموارد البيداغوجية المستعملة أو القابلة للتوظيف من قبل المؤسسات المؤهلة وبنائج عملية التكوين والتأطير والبحث والحال أنّ توفر مثل هذه البيانات من شأنه أن يساعد على مزيد ترشيد الموارد خاصة عن طريق البناء المشترك للشهادات مع الجامعات المحلية أو الأجنبية وعلى استكشاف فرص تنفيذ مشاريع بحث محدّدة .

وتجدر الإشارة إلى أنّ مجلس الجامعات قرّر بتاريخ 15 ماي 2007 إرجاء النظر في مطالب تأهيل وإعادة تأهيل بعض مشاريع الشهادات التي تقدّمت بها جامعة سوسة ودعوته إلى تركيز هذه الشهادات بالتعاون مع جامعات أخرى . ويؤكد ذلك حاجة هذه المؤسسة إلى إرساء متابعة دقيقة لشهادات المرحلة الثالثة والمؤسسات المؤهلة لإسنادها بما يساعدها على تعميق نظرها في مشاريع التأهيل وعلى السيطرة على كلّ المعطيات الخاصة بهذه المرحلة .

ومن جهة أخرى تبين أنّ الجامعة لم تقم بإنجاز أعمال هامة كان من المفروض أن تضفي على تدخلاتها في هذا المجال مزيدا من الفاعلية . من ذلك أنّها لم تولّ ضبط مواصفات إعداد رسالة البحث لنيل الدكتوراه وتحديد طاقة الاستيعاب بخصوص شهادات الماجستير حسب إمكانيات التأطير المتاحة ووضع قواعد موثقة تنظم بالنسبة إلى كل مؤسسة مرحلة تقييم نتائج الطلبة وإمكانية اعتماد الإسعاف ودورات التدارك . وبالإضافة إلى ذلك لا يتوفر لدى الجامعة محاضر مداولا ت لجان شهادات الماجستير المهني وبعض تقارير لجان مناقشة أطروحات الدكتوراه . ويذكر في هذا الصدد غياب أربعة تقارير تخصّ أطروحات تمت مناقشتها بالمعهد العالي للعلوم الفلاحية وأطروحة نوقشت بكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية وذلك من مجموع تسعة تقارير كان يفترض توجيهها إلى الجامعة .

⁽¹⁾ عمليات قبول الطلبة وإسناد المنح الدراسية و معالجة ملفات تأهيل المؤسسات والتصرف في آجال إعداد الأطروحات ومراقبة مشروعية المناقشات .

⁽²⁾ اعتماد قاعدة بيانات عصرية حول الأطروحات ومجلات البحث والمؤطرين بالجامعات التونسية أو الأجنبية .

ب- تجديد برامج التكوين

تركز اهتمام السلط العمومية في مجال تحديث قطاع التعليم العالي واستيعاب العدد المتزايد من الطلبة على تشغيلية المتخرجين وعلى اعتماد التعليم غير الحضورى باستعمال الوسائل الرقمية. وقد نصّ المخطط العاشر للتنمية على عديد الأهداف الكمية والنوعية المتعلقة بتطوير الشعب القصيرة المهنة خاصة في المجالات الواعدة كالإعلامية والاتصالات والهندسة والتقنيات الماثلة وبارساء منظومة التعليم الرقمي.

وقد بادرت جامعة سوسة بالانخراط في هذا التوجّه بإحداث أقسام للإعلامية ببعض المؤسسات وتدرّس هذه المادة في كافة الاختصاصات إضافة إلى التدرّج نحو تعميم تدريس وحدة بعث المؤسسات على مستوى السنوات النهائية في كل الشعب بالجامعة.

وارتفعت في السنة الجامعية 2006-2007 حصّة الاختصاصات التقنية والهندسية إلى حوالي 25 % من مسالك التكوين بالجامعة. وتطوّرت نسبة الشعب القصيرة لتمثل 27 % من مجموع الشهادات المسندة. وتمكّنت الجامعة بفضل تنوع عروضها التكوينية في الشعب ذات الآفاق التشغيلية الواعدة من استيعاب 40 % من مجموع الطلبة الجدد المرسمين بالمؤسسات التابعة لها خلال السنة الجامعية 2006-2007 للدراسة بالمرحلة المهنية. وتتوافق إجمالاً النتائج المحققة في هذا المجال مع الأهداف الكمية والنوعية التي رسمها المخطط العاشر.

أمّا فيما يتعلق بدعم التكوين اللاحضوري فقد أمكن للجامعة بالتعاون مع المصالح المختصة بوزارة الإشراف ومع الجامعة الافتراضية تحقيق عديد الإنجازات في اتجاه تطوير منظومة التعليم الافتراضي ومسايرة التطور التكنولوجي. إلا أنّ مساهمة الجامعة في الإرتقاء بمنظومة التعليم عن بعد لا تتماشى وحجم هذه المؤسسة خاصة أنها تعدّ من الجامعات المعنية في المقام الأول بتخفيض نسبة التكوين الحضورى باعتبار الاكتظاظ الذي تشهده العديد من المؤسسات التابعة لها.

فإلى غاية جوان 2007 لم يتجاوز عدد الدروس المرقمنة 12 درسا فيما يتواصل إعداد درسين آخرين وتهتم هذه الدروس 4 مؤسسات فقط من جملة 16 مؤسسة خاضعة لإشراف الجامعة مع الإشارة إلى أنّ كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية وكلية الآداب والعلوم الإنسانية لم تسجلا نشاطا يذكر في هذا المجال رغم

تأكد حاجتهما إلى تخفيف عدد الطلبة الحضوريين. أما عدد المدرسين المتكويين في تقنيات التعليم عن بعد فلم يتجاوز إلى غاية شهر جوان 2007 مجموع 62 مدرّسا أي ما نسبته 5 % فقط.

وتقدّر مساهمة الجامعة في مجمل الوحدات المرقمنة التي تمّ إيوؤها بمنظومة الجامعة الافتراضية (350 وحدة تقريبا) بحوالي 3 % وهي نسبة تبقى دون قدرات جامعة تضمّ 9 % من المؤسسات الجامعية الوطنية و11 % من مجموع طلبة الجامعات. وعلاوة على ذلك لم يتمّ بعدُ تنظيم دروس غير حضورية لفائدة الطلبة المسجلين لاجتياز الإمتحانات رغم الإمكانية التي أتاحها الأمر عدد 516 لسنة 1973 المؤرخ في 30 أكتوبر 1973 والمتعلق بتنظيم الحياة الجامعية⁽¹⁾.

والجدير بالملاحظة في هذا الصدد أنّه لا تتوفر لدى الجامعة بيانات حول عدد الطلبة المتابعين للتكوين عن بعد بمختلف الشعب ونسبة الدروس المرقمنة من مجموع وحدات التدريس فضلا عن قائمة الدروس التي يفترض تأمينها على هذا النمط. ولا يسمح ذلك للجامعة بتقييم إنجازاتها في هذا المضمار مقارنة بالهدف الوطني المتمثل في تحقيق نسبة 20 % من الدروس في شكل مرقمن وفي استيعاب 20 ألف طالب في منظومة التكوين اللاحضوري وذلك في أفق سنة 2009.

وتدعو الحاجة إلى استكمال وضع الإطار الهيكلي لمكتب تنمية الموارد البيداغوجية والتقنيات الحديثة ودعمه بالموارد اللازمة⁽²⁾ حتى يمكنه الاضطلاع على النحو المطلوب بالدور الموكل إليه خاصة من حيث تنظيم حلقات التكوين لفائدة إطار التدريس وتطوير الأساليب البيداغوجية إلى جانب مواصلة إعداد الدروس المرقمنة. وتوقف على ذلك أيضا قدرة المكتب على الإيفاء بالتزاماته المحددة بقرار وزير التعليم العالي المؤرخ في 17 ماي 2005 ومنها بالخصوص ما يتعلق بإعداد برنامج عمل سنوي يعرض على رأي اللجنة العلمية والبيداغوجية ويتم اعتماده بمقرر من رئيس الجامعة.

ج- التصرف في شؤون الطلبة

تتولّى الجامعة التصرف في عديد الأوجه المتعلقة بالحياة الجامعية للطلبة. ويشمل ذلك خاصة تنظيم مناظرات الإدماج في المرحلة الثانية من الأستاذيات ومتابعة قبول الطلبة في مرحلة الدراسات المعمّقة وتنشيط العمل الثقافي والرياضي والإحاطة بالطلبة وإرشادهم.

(1) مثلما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة.

(2) حاجة المكتب إلى تقنيين ساميين وبعض المعدات الإعلامية حسب ما صرحت به الجامعة.

وأبرز النظر في هذا الجانب من النشاط وجود بعض الضغوطات عند تنظيم مناظرات الإدماج بالمرحلة الثانية من الأستاذية وكذلك عند انتقاء الطلبة للدخول إلى مرحلة الدراسات العليا وهي ضغوطات ناجمة بالأساس عن ارتفاع عدد مطالب الترشح. ولوحظ بالنسبة إلى مناظرة الدخول إلى السنة الأولى من المرحلة الثانية تجاوز عدد الطلبة المقبولين لعدد البقاع المخصصة للمناظرة بنسبة 11 % في دورة 2005 و 24 % في دورة 2006⁽¹⁾. وبلغ هذا الفارق في بعض المؤسسات نسبة مرتفعة⁽²⁾.

وأفضى فحص الملفات الخاصة بمناظرة الدخول إلى السنة الأولى من المرحلة الثانية من الأستاذية بللمعهد العالي للنقل وخدمات الاتصال (شعبة علوم وتقنيات النقل واللوجستيك) بعنوان السنتين الجامعتين 2006-2005 و 2007-2006 إلى الوقوف على حالات تعلقت بطلبة تم قبولهم رغم عدم مشاركتهم في المناظرة (11 طالبا) وكذلك بطلبة ينتمون إلى نفس الاختصاص وتم رفضهم رغم تحصيلهم على معدلات أفضل من معدلات الطلبة الذين تم التصريح بنجاحهم (56 طالبا) وأيضا بطلبة تم قبولهم بالرغم من رفضهم من قبل لجنة الانتقاء (21 طالبا).

وأفادت الجامعة بهذا الشأن أنه "يقع قبول الطلبة بعد موافقة اللجان المعنية إلا في حالات نادرة وبعد موافقة عميد أو مدير المؤسسة بتقدير من رئيس الجامعة. ويقع اعتماد مطالب إعادة النظر في ما عدا ذلك".

كما تبرز مقارنة محاضر جلسات بعض لجان الماجستير المتعلقة بتحديد الطلبة المرخص لهم في التسجيل بالسنة الأولى بقوائم الطلبة المسجلين فعلا عديد الحالات التي تجاوز فيها عدد المرشحين العدد الذي حدته اللجان وكذلك على حالات أخرى لطلبة مسجلين دون مراعاة مقاييس اختيار المترشحين.

ومما يجدر ذكره في هذا السياق أن الترفيع في عدد المرشحين مقارنة بالبقاع المحددة أصلا من قبل اللجان ليس من شأنه أن يساعد على النهوض بجودة التكوين ويضفي الفاعلية اللازمة للتأطير خاصة بمرحلة الدراسات العليا باعتبار محدودية عدد المدرسين من صنف أ (الأساتذة والأساتذة المحاضرين) المؤهلين للإشراف على هذه الدراسات.

(1) مجموع 482 طالبا مقبولا إزاء طاقة محددة بمجموع 435 طالبا في دورة 2005 ومجموع 460 طالبا مقبولا إزاء طاقة محددة بمجموع 370 طالبا في دورة 2006.

(2) سجلت أهم الفوارق بللمعهد العالي للنقل وخدمات الاتصال (128 % بعد أن تم قبول 57 طالبا مقارنة بطاقة محددة بمجموع 25 طالبا) وبللمعهد العالي للفنون الجميلة (177 % بعد قبول 83 طالبا مقارنة بطاقة محددة بمجموع 30 طالبا) وبللمعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا (445 % إثر قبول 109 طالبا مقارنة بطاقة محددة بمجموع 20 طالبا).

ولم تؤدّ مبادرة الجامعة بإجراء رقابة على ما تنجزه المؤسسات من عمليات اختيار للطلبة المترشحين للتسجيل بالمرحلة الثالثة إلى النتائج المؤمّلة بسبب عدم توصّلها بالمستندات المثبتة للنقاط التي تحصل عليها كل مترشح وقلة حرص هيئات التعليم على الإدلاء بقائمات المترشحين مثلما يستنتج من تعدّد مكاتيب التذكير الموجهة إليها في الغرض.

أمّا على صعيد معاملات الجامعة مع الطلبة فقد حققت نتائج إيجابية في اتجاه تحسين جودة خدماتها خاصّة عبر استعمال موقعها الإلكتروني⁽¹⁾. غير أنّ الجهود المبذولة تبقى في حاجة إلى التدعيم سواء بمزيد تطوير محتوى الموقع وإثرائه بروابط تفاعلية مع مواقع مفيدة للطلاب⁽²⁾ أو بمزيد الإحاطة النفسانية بالطلبة علماً بأنه تم منذ سنة 1997 تعيين إخصائيّ في العلوم النفسانية.

كما تدعو الحاجة إلى إيلاء الأنشطة الثقافية والرياضية عناية أكبر باعتبار تواضع مبادرات الجامعة في هذا المجال وباعتبار ما تم الوقوف عليه من نقائص تتعلق بعدم توفر المنشطيين الثقافيين والرياضيين والنقص في الفضاءات وسوء استغلال التجهيزات وقلة التنسيق في هذا المجال مع ديوان الخدمات الجامعية للوسط.

III- النهوض بجودة التكوين

تهدف استراتيجية التعليم العالي التي تم وضعها منذ المخطط التاسع إلى بلوغ مستوى من الجودة يوازي ما بلغته الدول المتقدمة. وهي تقوم إضافة إلى الإصلاح الجوهرية المتمثل في منظومة إمداد⁽³⁾ على دعم الجامعات بالموارد البيداغوجية الضرورية خاصّة منها إطار التدريس والفضاءات وعلى تمكينها من آليات محدّدة لتحسين مردودية المنظومة الجامعية.

أ- التأطير البيداغوجي

يُعدّ ضمان التأطير الملائم أحد الاهتمامات الرئيسية للجامعات ومؤسساتها باعتبار تأثيره على التكوين الذي يؤمّنه وشاهدًا على جودة الخدمات التعليمية والبحثية التي تسديها. ولهذا الغرض جعل المخطط العاشر من

(1) كعملية التسجيل الجامعي ونشر نتائج المناظرات وسحب استدعاءات المشاركة في المناظرات بطريقة إلكترونية والمعالجة الإعلامية للترشحات.

(2) كدواوين الخدمات الجامعية وشركات النقل ومراكز الطب المدرسي والجامعي والصناديق الاجتماعية.

(3) شمل نظام إمداد مع انطلاق السنة الجامعية 2007-2008 مجموع 63 شعبة تدرّس في 11 مؤسسة تابعة إلى الجامعة.

تحسين مستوى التأطير كيميا ونوعيا إحدى أولوياته في مجال التعليم العالي . و سجلت جامعة سوسة خلال الثلاث سنوات الجامعية 2004-2007 تقلصا في عدد الطلبة لكل مدرّس من 24 طالبا في السنة الجامعية 2004-2005 إلى 21 طالبا في السنة الجامعية 2006-2007. كما شهد خلال نفس الفترة مجموع الطلبة لكل مدرّس من صنف "أ" (أساتذة وأساتذة محاضرين) انخفاضا من 160 طالبا إلى 145 طالبا . وأمكن تحقيق ذلك بفضل مجهودات وزارة الإشراف باعتبار اختصاصها في إنجاز عمليات الانتداب والترقية وكذلك الجامعة بالنظر إلى اضطلاعها ببعض المشمولات المرتبطة بتوفير المدرّسين المتعاقدين منهم والمكلفين بتأمين تدريس تكميلي .

غير أنّ هذا التحسّن الجملي في مؤشرات التأطير لا يجنب ما تعرفه عديد الاختصاصات من نقص في إطار التدريس خاصة من صنف "أ" بما يعنيه ذلك من صعوبات تحدّ من المجهود الرامي إلى الارتقاء بجودة خدمات التكوين . من ذلك ودون اعتبار المؤسسات ذات الإشراف المزدوج وكلية الطب فإنّ عدد المدرّسين المنتدبين بصفة قارة خلال السنوات الجامعية الممتدة من 2003 إلى 2006 (مجموع 324 مدرّسا) لم يمثل سوى 37 % من الحاجيات التي عبّرت عنها المؤسسات وانخفضت هذه النسبة إلى 28 % فيما يخصّ الأساتذة والأساتذة المحاضرين علما بأنّ الخطط المفتوحة من قبل الوزارة لم تغطّ إلا نسبة 77 % من الطلبات .

وإزاء النقص الحاصل في انتداب المدرّسين الباحثين مقارنة بالخطط المفتوحة والذي تقاوم على امتداد الفترة المذكورة بنسبة 13 % التجأت الجامعة إلى صيغة التعاقد لتسديد العجز المسجل حيث ارتفع عدد المتعاقدين الجدد بمعدّل 61 % سنويا (ليصبح عددهم 231 متعاقدا باعتبار نظام العمل كامل الوقت) بالإضافة إلى الترفيع في عدد مدرّسي التعليم الثانوي العاملين بالمؤسسات التابعة لها بمجموع 81 مدرّسا جديدا (ليرتفع مجموعهم إلى 245 أستاذا) .

ومع أنّ هذا الإجراء يرمي إلى تسديد النقص الناجم عن عدم تغطية كامل الخطط المفتوحة بواسطة دورة انتداب المدرّسين الباحثين فإنه لا يشكل ضمانا لجودة التأطير رغم ما أقرته الجامعة من معايير لانتداب أجدر المساعدين المتعاقدين خاصة في ظل ارتفاع العجز من مدرّسي الصنف أ مقارنة بالحاجيات (47 % سنويا) وباعتبار صعوبة تأمين المتعاقدين ومدرّسي التعليم الثانوي للدور الذي من المفترض أن يضطلع به أساتذة الصنف الأوّل في التأطير والبحث والإشراف على الأشغال العلمية .

وإزاء هذا النقص إلجأت أغلب المؤسسات الراجعة بالنظر إلى الجامعة (بدون اعتبار المؤسسات ذات الإشراف المزدوج) إلى تكليف مدرّسين من صنف ب ومساعدين متعاقدين وأساتذة تعليم ثانوي بتأمين جانب من

حصص الدروس النظرية (على التوالي 70 % و 10 % و 5 % من حجم الدروس النظرية خلال السنة الجامعية 2005-2006). وللإشارة فإنّ تأمين المحاضرات في كتيّة الآداب والعلوم الإنسانية لا يتمّ من قبل أساتذة من صنف "أ" إلاّ بنسبة 39 % فيما تنخفض هذه النسبة إلى 21 % في كتيّة الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية.

ولئن يمكن تفسير هذا النقص على مستوى توفّر إطار التدريس من صنف "أ" مجدّاة بعض الشعب الهندسية والتقنية فإنّ ضعف نسبة الأساتذة من صنف "أ" وعدم توفّره أحياناً في اختصاصات تعدّ تقليدية تضمّ العدد الأكبر من الطلبة كالمواد القانونية والأدبية والتصرّف والفنون⁽¹⁾ يستوجب الوقوف على أسبابه باعتبار أهمية انعكاساته على جودة التكوين والتأطير في هذه الشعب.

ومن جهة أخرى يخضع منح التأهيل للمؤسّسات الجامعية لإسناد شهادات الدراسات العليا لتوفّر الضمانات الكافية خاصّة فيما يتعلق بالتأطير. غير أنّه تبين من خلال استبيان أجرته الدائرة بخصوص مدرّسي المرحلة الثالثة بالجامعة غياب إطار التدريس القار من صنف "أ" في عديد شهادات الماجستير المسندة من قبل الجامعة ممّا استوجب تكليف مساعدين بالتدريس ضمن مرحلة الدراسات المعمّقة. ومثل الأساتذة المنتمون إلى رتبة مساعد نسبة تفوق 50 % من مجموع المدرّسين في بعض الشهادات. ويُعدّ هذا الوضع مخالفاً للتراتب الجاري بها العمل علماً بأنّ اللجنة العلمية والبيداغوجيّة أوصت في اجتماعها بتاريخ 16 ماي 2005 بعدم الاعتماد على المدرّسين برتبة مساعد في التدريس بالمرحلة الثالثة.

ب- الفضاءات الجامعية

يمثّل توفّر الفضاءات اللازمة للتدريس عاملاً أساسياً في النهوض بجودة التكوين. بيد أنّ الجامعة تشهد صعوبات ناجمة عن عدم قدرة المرافق المخصّصة للتعليم على استيعاب الأعداد المتزايدة من الطلبة وعلى الاستجابة للمواصفات المعتمدة في مجال البناءات الجامعية رغم أعمال إعادة التهيئة والتوسعة المنجزة.

ويُتّضح أنّه باستثناء ثلاث كليّات (الطب والآداب والحقوق) تتوفّر على بناءات أنجزت خصيصاً لها فإنّ بقية المعاهد والمدارس التابعة للجامعة تنشط ضمن فضاءات لم تكن في الأصل مهيأة لإيواء مؤسّسات للتعليم العالي أو أنّها اتخذت من فضاءات مؤسّسات أخرى مقرّاً مؤقتاً لها كالمدرسة الوطنية للمهندسين والمدرسة العليا

⁽¹⁾ تنخفض مؤشرات التأطير في قطاع العلوم الإنسانية والقانونية والفنون والتصرّف إلى 26 طالباً لكل مدرّس و 507 طلبة للمدرّس الواحد من صنف أ وذلك بعنوان السنة الجامعية 2006-2007.

للعلوم والتكنولوجيا . وقد بلغت في السنة الجامعية 2006-2007 الزيادة المسجلة في عدد الطلبة مقارنة بطاقة الاستيعاب النظرية للمؤسسات الجامعية ⁽¹⁾ نسبة تعادل 38 % ووصلت إلى أكثر من 100 % في كلية الطب وقراءة 50 % في المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا .

ولئن يعزى إجمالاً ما تم الوقوف عليه من نقائص إلى عوامل لا تتحكم فيها الجامعة دوماً كعملية التوجيه الجامعي ⁽²⁾ وبرمجة البناءات وأعمال التوسعة فإنه كان بإمكان هذه المؤسسة الحد من تأثيرات هذا الوضع لو توفر لديها نظام إعلامي يمكنها من مراقبة حسن توظيف الفضاءات الجامعية عبر إحكام برمجة الدروس ولو أنها أخضعت هذه البرمجة لقواعد بيداغوجية أساسية ⁽³⁾ تلتزم بها مختلف الأقسام صلب مؤسسات التعليم العالي .

وتزداد الحاجة إلى مثل ذلك التدخل في ظل اقتران نقص الفضاءات بقلة الموارد البشرية العاملة بمصالح الشؤون الدراسية بالمؤسسات وبالنظر إلى اعتماد المؤسسات في إعداد جداول الأوقات على طرق يدوية لا تكفل دوماً الاستغلال الأمثل لما يتوفر من مدرّسين ومرافق . وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن التقارير الصادرة عن المؤسسات سواء المتعلقة بنتائج الامتحانات أو بالتقييم الداخلي وحتى الخارجي لم تخل من ملاحظات تؤكد التأثير السلبي لضيق الفضاءات ولسوء تنظيم حصص التدريس ⁽⁴⁾ على مردودية المؤسسات وعلى جودة التكوين .

ج- تنفيذ المشاريع المقررة لتحسين الجودة

يشتمل برنامج إصلاح التعليم العالي على عديد الآليات الهادفة في مجملها إلى النهوض بجودة التكوين وجعله ملائماً للحاجيات الحقيقية التي يتطلبها الشغل المؤجّر أو الانتصاب للحساب الخاص . ويُذكر من بين أهم هذه الآليات مشاريع تطوير المؤسسات وإعداد إطار متوسط المدى لنفقات الميزانية وإنجاز مشاريع دعم الجودة وإرساء منظومة متكاملة للتقييم وإحداث مرصد على مستوى الجامعة لمراقبة سلوك الخريجين في سوق الشغل فضلاً عن إنجاز دورات تكوين بيداغوجي لفائدة المدرّسين الجدد . وفي هذا المجال تعدّ جامعة سوسة أحد المواقع النموذجية التي تم اختيارها لتنفيذ البعض من هذه الآليات ونشرها لدى المؤسسات التعليمية .

⁽¹⁾ دون اعتبار المؤسسات الخاضعة إلى الإشراف المزدوج والمعهد العالي للتصرف الذي لم توفر بشأنه البيانات اللازمة .

⁽²⁾ سجلت السنوات الجامعية 2004-2007 عديد الحالات التي فاق فيها عدد الطلبة الجدد المرشّمين فعلاً (دون اعتبار إعادة التوجيه والإدماج) طاقة الاستيعاب المقترحة من قبل الجامعة .

⁽³⁾ تراوح المواد (عدم تعاقب دروس من نفس الفصيلة أو نفس الدرجة في الصعوبة) والقابلية الذهنية للطلبة .

⁽⁴⁾ يذكر على سبيل المثال ما أشار إليه المجلس العلمي للمعهد العالي للتصرف من نقائص تتعلق ب تدريس حصّتين متتاليتين للرياضيات في نفس اليوم وبرمجة 60 % من مجموع حصص هذه المادة كآخر حصّة في اليوم من بينها 32 حصّة مبرمجة بعد الخامسة مساءً وكذلك برمجة عديد الدروس المستبيرة مباشرة بعد الدرس النظري وبدون فاصل زمني في الوقت الذي توجد فيه مساحات زمنية غير مستغلة .

وقد مكن انخراط جامعة سوسة في هذه المشاريع وما أنجزته من أعمال تحسيس لحث المؤسسات على اعتماد نظام التصرف القائم على الأهداف من قطع خطوة أولى في اتجاه تجذير مفهوم الجودة داخل الهياكل الجامعية. ويتجلى ذلك خاصة من خلال تركيز لجان للجودة في الجامعة وفي كافة المؤسسات التابعة لها وفي مبادرة الجامعة بالتعاون مع المفوضية الأوروبية بإعداد مقترح حول إطار المصاريف الخاص بها وباستكمال المرحلة الأولى من الاستقصاءات المقررة ضمن نشاط المرصد آف الذكر علاوة على مساهمتها في إطار المشروع الوطني لدعم جودة التكوين (2006-2011) بمجموع 5 مشاريع أعدتها المؤسسات الراجعة إليها بالنظر تم قبول 3 منها .

غير أن استكمال مجهودات الجامعة بهذا الخصوص يتطلب تلافي بعض النقائص التي من شأنها أن تحد من الاستفادة من هذه الآليات . من ذلك أن وزارة الإشراف لم تستغل بعد الإمكانيات التي أتاحها القانون عدد 70 لسنة 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي (وتنقيحاته) بخصوص إبرام عقود تكوين وبحث بينها وبين الجامعات تضبط الالتزامات المتبادلة والأهداف الواجب تحقيقها والوسائل الممكن توفيرها . وفي غياب مثل هذا الإطار التعاقدية فإنه لم يتسن للجامعة وللمؤسسات الخاضعة لإشرافها ضبط أهداف دقيقة تقيم بها أداءها . ولا يساعد ذلك الجامعة على تحقيق الاستغلال الأمثل للآليات الموضوعية وعلى اتخاذ المبادرات وتقديم المقترحات في إطار مشاريع محددة الأهداف والمكونات والموارد .

ولوحظ في هذا الصدد أنه لم يتم ضبط مساهمة الجامعة في ما حُدّد على الصعيد الوطني للقطاع من أهداف كمية دقيقة خاصة فيما يتعلق بالتركيز على الاختصاصات الواعدة والشعب القصيرة المهنية⁽¹⁾ وهو ما لم يسمح لها بامتلاك مرجع هام تقيم به إنجازاتها .

كما تجدر الإشارة إلى أن الإصلاحات والبرامج التي تم إقرارها ولئن كانت تهدف إلى مجابهة التحديات الكثيرة التي يواجهها القطاع فإن تعددها وتوابعها ولدا أعباء إضافية بالنسبة إلى المؤسسات التي أصبحت مطالبة في ذات الحين بإعداد وإنجاز عديد الأعمال الاستراتيجية لاتصالها بتحسين الجودة كالتقييم الداخلي ومشروع تطوير المؤسسة ومشروع دعم الجودة وإطار المصاريف . وفي المقابل لا يتوفر لدى هذه المؤسسات الإطارات الإدارية والبيداغوجية المتفرغة لبلورة مشاريع تؤهلها للمرور نحو اعتماد نظام التصرف في الميزانية حسب الأهداف ولإنجاز ما تستوجبه تلك الأعمال من متابعة وتقييم .

(1) بلوغ نسبة 40 % من مجموع الطلبة الجدد يدرسون بالمراحل القصيرة والمهنة وذلك في حدود سنة 2006-تطور طاقة التكوين في اختصاصات الإعلامية والاتصالات والمليمتيديا تستقطب أكثر من 20 % من الطلبة سنة 2009-الوصول بمؤشر الخريجين في الهندسة والعلوم لشريحة 20-30 عاما إلى 11 في الألف سنة 2009 .

ويشكل مشروع إطار المصاريف على المدى المتوسط (2005-2008) الذي صاغته الجامعة في جانفي 2007 مثالا دالا على هذا الوضع حيث لم يتسن لها رغم الجهود المبذول بلورة مشروع ينطلق من أهداف واضحة ويعتمد على استشراف محكم لتطور حاجياتها وحاجيات المؤسسات التابعة لها . ويعود ذلك إلى عدم توفر المعطيات الدقيقة بشأن خطط تطوير المؤسسات مع أنها تمثل ممهدا أساسيا لإعداد إطار المصاريف على المدى المتوسط وكذلك إلى ارتباط أداء هذه الهياكل ومواردها بعوامل لا تتحكم فيها (تخصيص الموارد البشرية- إسناد منح من الدولة- البناءات- التجهيزات- التوجيه الجامعي . . .) .

أما فيما يتعلق بالمرصد فإن التقدم الذي أحرزته الجامعة في تركيزه وفي إنجاز الاستقصاءات الضرورية لا يخفي محدودية الموارد البشرية المخصصة له (متصرفان متعاقدان وإطار غير متفرغ علاوة على بعض المدرسين المتطوعين) والتي لا تتناسب مع حجم البحوث المنجزة أو المزمع إنجازها في ظل ارتفاع عدد الطلبة المتخرجين والحال أن هذا المرصد يعتبر آلية هامة لرصد ومتابعة سلوك الخريجين في سوق الشغل وأداة أساسية تساعد على ضمان تشغيلية الشهادات .

وعلاوة على ذلك فإنه يتضح من تجربتين الأوليين في نشاط المرصد ⁽¹⁾ أن الجامعة اعتمدت بصفة مطلقة على ما يقدمه الطلبة المستجوبون من بيانات لا تضمن بالضرورة دلالة العمل الإحصائي في ظل محدودية نسب الإجابة . ومن المفيد أن تعمل الجامعة على مزيد التنسيق مع بعض الهياكل الأخرى التي من شأنها توفير المعلومة حول مدى إدماج الخريجين كالمصنّدين الاجتماعيين أو مكاتب التشغيل والعمل المستقل ⁽²⁾ .

ومن جهة أخرى تُعدّ عملية التقييم الذاتي والخارجي إحدى الآليات الأساسية في المسار الإصلاحي الذي يشهده القطاع . إلا أنه رغم تأكيد منشور وزير التعليم العالي عدد 52 المؤرخ في 13 جويلية 2005 على أهمية إعداد تقرير يبرز جوانب القوة وجوانب الضعف لدى المؤسسة ويخلص إلى وضع برنامج لتطوير مردودها فإن أغلب التقارير الصادرة عن المؤسسات اقتصرت في تقييم الوضع على تقديم المؤسسات المعنية وتعمير الجداول الإحصائية .

وغابت عن تقارير التقييم الذاتي عديد المحاور الأساسية التي أكد دليل إعداد مخطط التطوير على المدى المتوسط الذي اعتمدته الوزارة في شهر ماي 2006 على وجوب تناولها بالدراسة وذلك فضلا عن عدم

(1) استقصاء أول أنجز لدى خريجي المعهد العالي للإعلامية وتقنيات الاتصال ثم استقصاء ثاني شمل كافة الخريجين في السنة الجامعية 2004-2005 .

(2) خاصة أن نتائج الاستبيان المجري لدى خريجي المعهد العالي للإعلامية وتقنيات الاتصال (ماي 2007) تبين أن 88 % من الطلبة المستجوبين مسجلون بمكاتب التشغيل والعمل المستقل .

اهتمام تلك التقارير بمواضيع أصبحت تشكّل مرجعا تقاس على أساسه مردودية المؤسسة كالفتح على المحيط والتشغيلية والإدماج المهني للمتخرجين والبحث والتجديد .

ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ عدم اتصال المؤسسات منذ شروعهما في عملية التقييم السنوي بالنتائج التي أسفر عنها انخراطها في مسار التقييم الذاتي وعدم اتباع توصياتها بإجراءات عملية ليس من شأنهما أن يشجعا تلك المؤسسات على الارتقاء بأعمالها في هذا المجال .

وعلى صعيد آخر يُعدّ تطوير المعلومة الإحصائية وإصدار مؤشرات المتابعة والتقييم من أهمّ مكونات عمليات الإصلاح التي شرعت وزارة الإشراف في تنفيذها . غير أنّه رغم تعدّد التقارير الدورية والاستقصاءات التي يتمّ طلبها من مؤسسات التعليم وما ينجرّ عن ذلك من أعباء تـ ثقل كاهلها بالنظر إلى افتقارها إلى الموارد البشرية فإنّ الجامعة لم تتمكن بعد من استغلال موقعها الوظيفي باعتبارها حلقة وصل بين الوزارة والمؤسسات الجامعية في اتجاه تـ ثمين ما تجمع من بيانات إحصائية وإفراز المؤشرات التي من شأنها المساعدة على قياس أداء المؤسسات التابعة لها وعلى تقييم جودة التكوين .

وقد تولّت الجامعة في إطار طلب العروض الخاص بدعم جودة التصرف بالجامعات الذي أعلنت عنه وزارة الإشراف بالمنشور عدد 27 المؤرخ في 9 ماي 2007 التقدّم بمشروع يهدف إلى تحسين نظام المعلومات لديها . ويعتبر ذلك تجسّما لتوجّه هذه المؤسسة نحو تلافي النقائص المذكورة وتطوير طرق تعاملها مع المعلومة .

IV- تطوير البحث العلمي والشراسة

أوكل الفصل 6 (جديد) من القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 والمتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي إلى الجامعة مهام المساهمة المباشرة في تكوين المدرّسين والباحثين وتنمية أعمال البحث العلمي مع العمل على توظيف كفاءاتها ودراساتها العلمية في إرساء روابط تعاون مع محيطها الداخلي والخارجي .

أ- الدراسات العليا والبحث العلمي

يمثّل تطوير منظومة البحث العلمي صلب المؤسسات الجامعية خاصّة عبر تعزيز مسالك التكوين ضمن الدراسات العليا وتنويعها وتحسين ظروف تأطير الباحثين أحد الأهداف الرئيسية التي أقرتها برامج تطوير التعليم العالي .

وقد أمكن للجامعة عبر شبكة المؤسسات المنضوية تحت إشرافها تحقيق إنجازات في هذا المجال يذكر من بينها الترفيع في عدد الطلبة المرسمين بمرحلة الدراسات المعمّقة وتكثيف شهادات الماجستير والدكتوراه (1) والترفيع في عدد المؤسسات المؤهلة لإسناد شهادات المرحلة الثالثة من 8 مؤسسات في السنة الجامعية 2004-2005 إلى 12 مؤسسة في السنة الجامعية 2006-2007. وتنبأ بذلك جامعة سوسة المرتبة الخامسة من بين الجامعات الوطنية من حيث عدد شهادات المراحل العليا المؤهلة (ماجستير ودكتوراه وتأهيل جامعي) مقارنة بعدد المؤسسات المنضوية تحت إشراف كل جامعة.

ولئن يُعدّ هذا التطور في حد ذاته نتيجة إيجابية باعتباره يندرج ضمن توجّهات السلط العمومية نحو تنمية المعرفة ودفع البحث العلمي فإنّ النظر في هذا المكوّن الأساسي من المنظومة التعليمية انتهى إلى ملاحظات تعكس الصعوبات التي تواجهها الجامعة في تحسين مردودية مراحل إنجاز الدراسات والبحوث.

فرغم ارتفاع نسق مناقشة أطروحات الدكتوراه خلال النصف الأول من سنة 2007 (مناقشة 4 أطروحات) مازالت دراسات الدكتوراه بالمؤسسات التابعة للجامعة تتسم حسب ما تشير إليه نتائج استبيان أجرته الدائرة في الغرض بضعف مردوديتها. من ذلك أنّ عدد الطلبة الذين أعدوا أطروحاتهم وناقشوها لم يتجاوز 9 طلبة من جملة 298 طالبا مرسّما بمرحلة الدكتوراه (أي بنسبة 3 %) والحال أنّ المؤسسات التابعة للجامعة مؤهلة لإسناد 6 شهادات من جملة 11 شهادة دكتوراه منذ ما يزيد على خمس سنوات.

وتما يُذكر بالخصوص في هذا السياق أنّه لم يتم مناقشة سوى أطروحتي دكتوراه في القانون العام الذي منحت كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية بسوسة تأهيل بشأنه منذ سنة 1998 في حين يوجد 27 طالبا مرسّما بهذه الدراسات فيما لم يتم بعد مناقشة أية أطروحة في اختصاص اللغة والآداب والحضارة العربية (19 طالبا مرسّما) منذ مُنحت الجامعة أول تأهيل بخصوصه في سنة 2000.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الجامعة توصلت تطبيقا لتوصيات اللجنة العلمية والبيداغوجية بخصوص تمكين المدرّسين المتعاقدين من الوقت اللازم لإعداد أطروحاتهم والتقدّم في أعمال البحث إلى حصر حجم الساعات التكميلية التي أنجزها هؤلاء المدرّسون المتعاقدون بعنوان السنة الجامعية 2005-2006 في حدود 4 % من مجموع الساعات القانونية المطالبين بها.

(1) من 1971 طالبا في السنة الجامعية 2004-2005 إلى 2452 في السنة الجامعية 2006-2007 وارتفع عدد الشهادات العليا في السنة الجامعية 2006-2007 إلى 50 شهادة ماجستير و11 شهادة دكتوراه.

ومن جهة أخرى تهدف دراسات الدكتوراه إلى تطوير المنظومة التكوينية عبر تعبئة الباحثين وتعزيز قدرتهم على مسايرة التيارات العلمية وعلى التجديد والإبداع. غير أن النظر في مدى اندماج طلبة الدكتوراه بالجامعة في مخابر ووحدات البحث الناشطة على المستوى الوطني يبرز الحاجة إلى مزيد إحكام الربط بين منظومتي التكوين والبحث بما يرفع على حد السواء من مستوى تأطير الطلبة الباحثين ومن مردودية أنشطة البحث. فقد تبين في هذا الصدد أن عدد طلبة الدكتوراه الذين ينتمون إلى هياكل البحث لم يتجاوز ربع مجموع الطلبة المرسمين بدراسات الدكتوراه مع غياب كلي لهذا الانتماء في اختصاصات اللغة والآداب والحضارة الأنثوية والتاريخ والعلوم الاقتصادية.

ويستدعي الوضع العمل على مزيد استغلال مدارس الدكتوراه ⁽¹⁾ كآلية لتفعيل دور البحث العلمي الجامعي ولتأمين التأطير المناسب لطلبة المرحلة الثالثة وذلك بتركيز مدارس أخرى تعنى باختصاصات هامة كلك المتعلقة بالاقتصاد والتصرف والمالية والتجارة وهي اختصاصات تستقطب 31 % من طلبة المرحلة الثالثة بالجامعة وتدرس فيها 25 % من شهادات هذه المرحلة ⁽²⁾.

ولم يخل إعداد رسائل البحث ومذكرات التبرص المتوجهة لدراسات الماجستير بصنفيها (بحث ومهني) من نفس التأخير الذي لوحظ على مستوى إعداد أطروحات الدكتوراه إذ تفيد نتائج الاستبيان المنجز لدى المؤسسات التابعة لجامعة سوسة أن نسبة الطلبة الذين ناقشوا رسائل الماجستير ومذكرات التبرص خلال السنوات الجامعية الثلاث 2004-2007 لم تتجاوز 41 % من مجموع الطلبة المطالبين بإنجاز مثل تلك الدراسات.

وعلى صعيد آخر أكد مجلس الجامعات الملتم في 17 أكتوبر 2006 على ضرورة تحديد عدد البحوث المتوجهة للدراسات المعمقة من ماجستير ودكتوراه التي يشرف عليها كل مدرس مؤهل للإشراف على البحوث ⁽³⁾. ويهدف هذا الإجراء إلى الحد من أعباء التأطير المترتبة بالنسبة إلى المؤطر الواحد بما يسمح بتحسين الإشراف على البحوث وبتأمين متابعة أنجع للطلبة الباحثين. وتبين بالنسبة إلى جامعة سوسة وجود خلل واضح في توزيع هذه الأعباء حيث يضطلع 16 مدرسا يمثلون 8 % من مجموع القائمين على تأطير البحوث بالإشراف على 208 رسائل من مجموع 481 عمل بحث (أي نسبة 43 % من البحوث). وقد مثل في بعض الحالات عدد الرسائل المؤطرة من قبل المدرس الواحد 4 أضعاف الرسائل التي من المفروض أن يشرف عليها بموجب المعيار المعتمد وهو ما قد يحد من قدرة المدرس على المساهمة الفاعلة في تقدم البحوث وتوجيهها.

⁽¹⁾ تضم الجامعة مدرسة دكتوراه واحدة أحدثت بالمعهد العالي للعلوم الفلاحية.

⁽²⁾ دون اعتبار الاختصاصات الطبية.

⁽³⁾ يتراوح هذا السقف بين 4 و6 طلبة باحثين في الدكتوراه مع اعتبار تأطير 2 ماجستير يعادل تأطير أطروحة.

ويعتبر هذا الوضع أحد العوامل المساهمة في التأخير المسجل على مستوى مناقشة أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير فضلا عن انعكاساته على جودة أعمال البحث بالجامعة خاصة في ظل اعتماد الفرق البيداغوجية المؤطرة لهذه البحوث على مدرّسين من صنف ب⁽¹⁾ وكذلك بالنظر إلى ضعف نشاط المؤطرين ضمن وحدات البحث التابعة للجامعة. من ذلك أنّ 6 % فقط من المدرّسين المشرفين على إعداد مذكرات الماجستير من جملة 190 مدرّسا معنيا ينتمون إلى وحدات بحث تابعة للجامعة فيما لا ينشط ضمن تلك الوحدات سوى 19 % من مؤطري أطروحات الدكتوراه من مجموع 58 مدرّسا معنيا.

ومن المؤمل أن تساعد الإجراءات المقررة بالأمر عدد 1712 لسنة 2007 المؤرخ في 5 جويلية 2007 بخصوص إسناد حوافز مالية لمؤطري أعمال البحث على إعطاء دفع هام لأعمال التأطير والإشراف.

وفي سنة 2006 ضمت جامعة سوسة 56 وحدة بحث. إلا أنه باستثناء الوحدات العاملة في المجال الطبي (40 وحدة تابعة لكلية الطب) فإن أنشطة البحث العلمي بمؤسسات التعليم التابعة للجامعة مازالت محدودة. من ذلك أنّ 7 مؤسسات من مجموع 16 مؤسسة ظلت بدون هياكل بحث سواء لافتقارها إلى الإطار اللازم أو بسبب حداثة إنشائها. كما لم تتوفر للوحدات الموجودة إطار البحث الذي يسمح لها بالارتقاء إلى نظام مخبر البحث. ولم تسفر الأعمال البحثية عن تسجيل براءات اختراع.

ويشار في هذا السياق إلى ما تشهده إحالة الاعتمادات التي ترصدها وزارة الإشراف لفائدة وحدات البحث (974 أ.د في سنة 2005 و931 أ.د في سنة 2006) من تأخير. من ذلك أنّ قرارات الإحالة بعنوان ميزانية 2006 لم يتم إعدادها إلا في شهري فيفري وماي من سنة 2007 وهو ما من شأنه أن ينعكس على نشاط هذه الوحدات.

ومن جهة أخرى لوحظ أنّ الجامعة لا تتوفر لديها المعطيات اللازمة لتقييم أنشطة الوحدات بسبب عدم موافاتها بالتقارير السنوية التي يعدّها رؤساء وحدات البحث. ولا يوجد لدى الجامعة إلا 27 تقرير تقييم للأنشطة العلمية بعنوان سنة 2006 من جملة 56 تقريرا كان يفترض إحالتها إليها.

(1) وذلك بالنسبة إلى 35 % من مجموع مذكرات الماجستير (إلى غاية موفى أفريل 2007) علما بأن نسبة 5 % يتم الإشراف عليها من قبل مساعدين.

ب- تفتح الجامعة على محيطها الداخلي والخارجي

أصبح تحقيق شراكة فاعلة ومجدية مع المحيط الوطني والدولي إحدى المهام الرئيسية الموكولة إلى الجامعة وهدفا تقيم على أساسه مردودية أعمالها . وقد رسم المخطط العاشر للتنمية مجالات متعددة لدفع هذه الشراكة منها دعم تواجد المهنيين في المجالس العلمية للمؤسسات ومساهماتهم في إسداء التكوين التطبيقي وتقديم الجامعة لخدمات بحثية واستشارية لفائدة النسيج الاقتصادي والاجتماعي إضافة إلى تكثيف تبادل الطلبة والكفاءات الجامعية والمهنيين العلمية مع الجامعات الأجنبية .

وترتبط جامعة سوسة بمجموع 69 اتفاقية تعاون دولي إضافة إلى 25 اتفاقية خصوصية أبرمتها المؤسسات التابعة لها مع بعض المؤسسات الأجنبية وإلى 41 اتفاقية في مجال الإشراف المزدوج على الأطروحات أكثر من نصفها أبرمت خلال سنة 2006 وبداية سنة 2007 . أما على الصعيد الداخلي فيتوفر لدى الجامعة والمؤسسات الراجعة إليها بالنظر اتفاقيات إطارية مع 5 هيئات اقتصادية واجتماعية . كما دأبت الجامعة سنويا على تنظيم صالون الإبداع والتجديد التكنولوجي بهدف إبراز قدراتها على المساهمة في الدورة الإنتاجية وفي تنمية الاقتصاد . وقد توفقت إلى جعل هذه الظاهرة تقليدا اكتسب صبغة وطنية .

إلا أن سعي الجامعة إلى إرساء شبكة متنوعة من الشركاء محليا ودوليا لم يشفع في الواقع بعدد الأعمال التي كان من المفروض إنجازها فضلا عن محدودية النتائج التي أفضى إليها خاصة في مجال مساهمة المحيط الاقتصادي والاجتماعي في تنمية الموارد الذاتية للمؤسسات التعليم العالي .

فلم تول اللجنة العلمية والبيداغوجية وضع معايير إبرام إتفاقيات التعاون في مجال التعليم العالي والبحث مع الجامعات رغم تكليفها بذلك بمقتضى الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي . ولم يتم بالتوازي مع تكثيف مجالات التعاون مع الجامعات الأجنبية وعقد الشراكة مع المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية تقييم حصيلة ما تم إنجازه في إطار الاتفاقيات المبرمة . ولا تمتلك الجامعة المعطيات اللازمة لمتابعة تفعيل الاتفاقيات الخصوصية التي ترتبط بها المؤسسات الراجعة إليها بالنظر كقرص الترتيبات التطبيقية التي أتاحها هذه الاتفاقيات ومشاريع البحوث الميدانية التي احتضنتها المؤسسات المتعاقد معها .

أما بخصوص التفتح على المحيط فعلاوة على أن مجموعة الاتفاقيات المبرمة لم تشمل بعدُ بعض الأطراف الفاعلة⁽¹⁾ فإن الجامعة لم توفق في دفع الشراكة مع الهيئات الاقتصادية قصد تثمين الرصيد المتوفر لديها من الخبرات الجامعية وتقديم خدمات استشارية أو بحثية تساعد على تنمية موارد مؤسسات التعليم. فباستثناء عقدي تنظيم مراحل تكوين مستمر لفائدة الديوان الوطني للبريد أبرما من قبل المعهد العالي للتصرف في سنة 2003 (مقابل 210 أ.د) وكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية في سنة 2007 (مقابل 112 أ.د) فإن المؤسسات الراجعة بالنظر إلى الجامعة لم تنخرط بعدُ في هذا المسار.

ولئن بقي تنظيم هذا الصنف من التدخلات⁽²⁾ في حاجة إلى مزيد التوضيح سواء بخصوص قاعدة خلاص المتدخلين أو فيما يتعلق بإجراءات التأشير على هذه العقود فإن عدم تسجيلى الجامعة ومؤسساتها لأنشطة تذكر سواء في تقديم الخدمات أو في عرض براءات الاختراع في جهة تتميز بكثافة الأنشطة الاقتصادية والخدماتية على وجه الخصوص يحول دون تدعيم مكانة الجامعة كقطب علمي مدعو إلى أن يضع خبراته وطاقاته البشرية على ذمة مؤسسات الإنتاج.

وفي إطار دفع الشراكة بين الجامعة ومحيطها تقتضي القواعد المنظمة للقطاع وجوب إدماج الهيئات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حياة مؤسسات التعليم ودعم حضورها صلب المجالس المدبرة للهيكل الجامعية وذلك بهدف تشريكها في وضع برامج الجامعة في ميادين التكوين والبحث وفي بلورة محتوى الدروس وخاصة التطبيقية منها. غير أنه تبين أن مساهمة مكونات محيط الجامعة في التدريس أو في أشغال الهياكل الجامعية لم ترتق بعدُ إلى الدرجة التي تجعل منها شريكا فاعلا في تسيير المنظومة الجامعية وضبط توجهاتها.

من ذلك بين النظر في إطار التدريس أن حصة الخبراء من غير الجامعيين الذين يساهمون في تكوين الطلبة ضمن الاختصاصات التقنية ما زالت ضعيفة حيث لم تتجاوز بعنوان السنة الجامعية 2006-2007 نسبة 0,3 % من مجموع المدرسين. كما أن مساهمة الخبراء من أهل المهنة في تأمين الدروس المتعلقة بشهادات الماجستير المهني (باستثناء كلية الطب) ما زالت محتشمة إذ لم تسجل مشاركة المهنيين في التدريس إلا في مستوى مؤسستين من جملة 6 مؤسسات مانحة لهذا الصنف من الشهادات⁽³⁾.

(1) منها مجمع البنوك والبنك التونسي للضامن وبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وجمعية خبراء الحاسبة والجامعة التونسية للنزل.

(2) الأمر عدد 1182 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 حول طرق استعمال المداخل المتأتمية من أنشطة الجامعات.

(3) نص الأمر عدد 1557 لسنة 2005 المؤرخ في 16 ماي 2005 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادات الوطنية للماجستير المهني على إدراج هذه الشهادات ضمن إطار شراكة بين الجامعة والمحيط الاقتصادي والاجتماعي وعلى مساهمة أهل المهنة في تحديد البرامج وإنجازها فضلا عن المساهمة في التمويل حيث جعل الأمر من هذه المساهمة شرطا لمنح التأهيل للمؤسسة المعنية.

كما أبرز النظر في مداولات المجالس الحديثة غياباً شبه كليّ لممثلي الهيئات المعنية بأنشطة الجامعة ومؤسساتها ضمن اجتماعات المجالس العلمية وذلك رغم المكاتب التي وجهتها الجامعة للفت نظر المؤسسات إلى هذه الغيابات ويضاف إلى ذلك قلة مواظبة هؤلاء الممثلين على حضور مداولات مجلس الجامعة رغم أهميته كفضاء تشاور وحوار وأخذ للقرار⁽¹⁾.

وعلى صعيد آخر وفي إطار الحرص على تفتح الجامعة على محيطها وحفز طلبتها على الانتصاب للحساب الخاص دعا منشور وزارة الإشراف عدد 5 المؤرخ في 16 جانفي 2003 إلى تعميم نوادي الطلبة لبعث المؤسسات على كل هيئات التعليم. غير أنه لوحظ عدم تركيز هذه النوادي ببعض المؤسسات وتواضع إقبال الطلبة على النوادي الحديثة حيث لم يتجاوز عددهم 82 طالبا فيما يقدر عدد المدرسين الناشطين صلبها بمجموع 10 أساتذة.

وخلافاً لمقتضيات المنشور المؤرخ في 5 فيفري 2001 حول النوادي الطلابية فإنه لم يتسنّ للجامعة متابعة أنشطة نوادي بعث المؤسسات وتقييم محتويات برامجها بالنظر إلى تحلف نصف المؤسسات المعنية عن موافاتها ببرامج نشاط سنة 2006 وباعتبار غياب التقارير الأدبية والمالية التي كان من المفروض حسب المنشور إحالتها في مستهل كل سنة جامعية إلى الجامعة.

*

* *

يمثل تطوير التعليم العالي ودعم مردوديته الاقتصادية والاجتماعية رهانا أساسيا لاستراتيجية التنمية التي أقرتها السلطة العمومية. وفي ظرف يزداد فيه عدد الطلبة ليبلغ حوالي نصف مليون طالب في أفق 2011 أي ما يزيد على 170 ألف طالب إضافي مقارنة بالسنة الجامعية 2005-2006 جاءت المشاريع الإصلاحية التي يشهدها القطاع والتي أكد المخطط الحادي عشر للتنمية على متابعتها وتعزيزها لتؤسس لمنظومة تعليمية حديثة غايتها جودة التكوين وتشغيليته ودعماتها جامعات ومؤسسات تعليم تمارس بكفاءة أدوارها الإدارية والبيداغوجية.

(1) تراوحت نسب الغياب عن مداولات مجلس الجامعة بين 40 % (الإتحاد الجهوي للصناعة والتجارة) و 100 % (الإدارة الجهوية للتعليم).

وإنَّ المكانة التي تتبوَّها جامعة سوسة في المنظومة التعليمية الوطنية (الجامعة الثالثة من حيث عدد المؤسسات الخاضعة للإشراف والرابعة من حيث عدد الطلبة والخامسة من حيث عدد الأعوان الإداريين والعملة) وما تمتلكه من تجربة فضلاء عن ما يميّز به محيطها الاقتصادي والاجتماعي من ثراء وتنوع يلقي عليها مسؤولية المساهمة الفاعلة في تحقيق أهداف هذه الإصلاحات.

ويرتبط تحقيق هذه النقلة في أداء الجامعة بعدة عوامل لا تتحكم فيها بالضرورة منها خاصة ترسيخ قواعد اللامركزية وتجسيد الاستقلالية الفعلية ووضع نظام إعلامي متطور وتوفير الفضاءات الوظيفية الكافية وتدعيم إمكانيات المؤسسات لإحتضان العدد المتنامي من الطلبة. إلا أنَّ ذلك يبقى مرتبطا أيضا بحرص الجامعة على تأمين كافة مهامها وعلى تطوير ممارسة صلاحياتها بالانتقال من دور الوسيط الذي يؤمّن الربط بين الوزارة والمؤسسات الجامعية إلى مؤسسة تحظى بالقدر الكافي من الذاتية التي تسمح لها بإحكام إشرافها على المؤسسات التابعة لها. ويتطلب تحقيق هذه النقلة كذلك اعتماد آليات الإدارة الناجعة كالاستشراف والتصرف في الميزانية حسب الأهداف والتقييم والرقابة.

وتتأكد حاجة الجامعة إلى تفعيل دورها تماشيا مع الإطار الجديد المنظم للقطاع والذي رسمه القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 وفي ظل التوجّه المعتمد من قبل وزارة الإشراف والقائم على إذكاء المنافسة بين الجامعات والمؤسسات التعليمية ومنح التمويلات اللازمة لأحسن المشاريع ولأفضل المبادرات الهادفة إلى دعم جودة التكوين وتعزيز كفاءة التصرف في المنظومة الجامعية.

رد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

عرف قطاع التعليم العالي بتونس منذ سنة 2000 تغييرات كمية ونوعية تجلت في الارتفاع الملحوظ لعدد الطلبة وما تبعه من ارتفاع لعدد إطار التدريس وتعدد وتنوع الشعب المدرسة بالمؤسسات التعليمية. وقد طرحت هذه التغييرات عدة تحديات لا على مستوى الوزارة فحسب بل أيضا على مستوى الجامعات والمؤسسات التابعة لها. ولمواكبة هذا التطور الملحوظ في قطاع التعليم العالي من ناحية، وتماشيا مع أهداف المخططات التنموية وما تضمنته بالخصوص من مشاريع إصلاحية جوهرية لهذا القطاع للنهوض به ودعم مردوديته الاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى، فقد اتخذت الوزارة منذ سنة 2000 عدة إجراءات في هذا الإطار بالنسبة لمختلف الجامعات من ضمنها جامعة سوسة.

I- الإشراف الإداري والمالي

لقد أشار التقرير التأسيسي لدائرة الحاسبات إلى وجود بعض النقائص على مستوى التصرف الإداري والمالي بجامعة سوسة. وسعيا إلى تدارك هذه النقائص من ناحية وإلى تمكين الجامعة المذكورة من القيام بمهامها الإدارية والبيداغوجية والعلمية والثقافية الموكولة لها بمقتضى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 والمتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي من ناحية أخرى، قامت الوزارة بتنقيح القانون عدد 70 لسنة 1989 المذكور سابقا بالقانون عدد 67 المؤرخ في 17 جويلية 2000 لتمكين رؤساء الجامعات من التصرف في ميزانية المؤسسات وكذلك التصرف الإداري والمالي والأعوان الإداريين والفنيين والعملة الراجعين لهم بالنظر وهو إجراء يهدف إلى تطبيق لامركزية التصرف الإداري والمالي لفائدة الجامعات وتعمل الوزارة على تجسيم هذا التوجه بالكامل في المدى القريب وخاصة بعد تدارك النقائص المسجلة على مستوى الشغورات في الخطط الوظيفية والنقص في الأعوان الإداريين والفنيين وفي إطار التدريس. وفي هذا الصدد قامت الوزارة خلال سنة 2001 بتنقيح الأمر عدد 1939 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي بالأمر عدد 23 المؤرخ 08 جانفي 2002، وتم الترفيع في عدد الخطط الوظيفية بالجامعة من 16 إلى 30 خطة. وفي نفس هذا السياق تم الترفيع في الخطط الوظيفية ببعض المؤسسات الجامعية الكبرى بمقتضى قرار الوزير الأول المؤرخ في 17 ماي 2006 وإحداث لجنة صفقات بكل جامعة خلال سنة 2004.

II- الإشراف العلمي والبيداغوجي

إنّ النظام الإصلاحي الجديد للدراسة "إجازة ماجستير ودكتوراه" "إمد" الذي يتم حالياً تركيزه وبصفة تدريجية في كافة مؤسسات التعليم العالي قد استوجب آليات ووسائل مادية وبشرية هامة . وفي ظل عدم توفر هذه الآليات بالكميات والنوعية المطلوبة فإنه من البديهي أن تسجل بعض النقائص على هذا المستوى، ومن أهمها عدم إصدار النصوص القانونية المتعلقة بضبط نظام الدراسات والامتحانات لبعض الشعب القصيرة المحدثه ببعض المؤسسات التابعة لجامعة سوسة . وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن الوزارة أحدثت لجنة وطنية ولجان قطاعية تتولى إعداد البرامج التعليمية ووحدات التدريس وتقديم مشاريع قرارات في الغرض . وقد قامت هذه اللجان بجهودات كبيرة وتقدمت أعمالها بنسبة كبيرة . كما أن جامعة سوسة بالتنسيق مع الوزارة ستعمل على إيجاد آليات أخرى تمكنها من مواكبة تركيز هذا النظام الإصلاحي الجديد بالجدوى المطلوبة بمؤسسات التعليم التابعة لها . من ذلك تركيز قاعدة بيانات تجمع فيها المعلومات والمعطيات الضرورية ذات الصلة بالطلبة وإطار التدريس . . . إلخ . وتدعيم الجامعة بخدماتها عبر موقعها الإلكتروني وذلك بتطويره ومزيد إثرائه وتحسينه . إضافة إلى استكمال الإطار الهيكلي والمادي لمكتب تنمية الموارد البيداغوجية والتقنيات الحديثة ودعّمه بالموارد اللازمة .

هذا وتبقى جامعة سوسة في هذه المرحلة بالذات في حاجة أكيدة إلى المزيد من المتابعة والدعم المادي والبشري من قبل وزارة الإشراف للقيام بمهامها ذات الصبغة العلمية والبيداغوجية على وجه المطلوب ، كما يجدر التنويه بالإنجازات التي حققتها الجامعة في ظل التوجّهات العامة المعتمدة والرامية إلى تطوير آليات معاملاتها وتبجلى ذلك خاصة في بلوغها الأهداف الكمية والنوعية للمخططات التنموية بتطويرها للشعب القصيرة وتدعيمها للاختصاصات التقنية والهندسية والإعلامية مما مكّنها من تنوع عروضها التكوينية في الشعب ذات الآفاق التشغيلية الواعدة . كما حققت الجامعة بالتعاون مع وزارة الإشراف وهياكلها المختصة إنجازات عديدة مكّنتها من مساهمة التطور التكنولوجي في مجال تدعيم التعليم غير الحضوري وذلك باستعمال الوسائل الرقمية .

III- النهوض بجودة التكوين

إنّ بلوغ مستوى من الجودة في التكوين بمؤسسات التعليم العالي يضاهي ما بلغته الدول المتقدمة يعد من أهم أولويات استراتيجية التعليم العالي الموسوعة في مخططات التنمية وقد تضافرت جهود كل من جامعة سوسة وسلطة الإشراف للنهوض بجودة التكوين بالمؤسسات التعليمية التابعة لها حيث حققت نتائج إيجابية ملحوظة على مستوى التأطير البيداغوجي (21 طالبا لكل مدرس خلال السنة الجامعية 2006/2007) وذلك من خلال دعم هذه المؤسسات بالموارد البيداغوجية الضرورية وخاصة توفير إطار التدريس الملائم لضمان حسن التأطير وتوسعة الفضاءات وتجهيئها إضافة إلى تمكينها من آليات تحسين مردودية المنظومة الجامعية ككل . وتبقى بعض الأمور الأخرى في حاجة إلى مزيد من المتابعة والدعم سواء من قبل الوزارة أو من قبل الجامعة وذلك للنهوض بجودة التكوين وتحقيق الأهداف المنشودة .

ردّ جامعة سوسة

1- انصهار جامعة سوسة في كل الإصلاحات ومبادراتها فيها

ما فتئت جامعة سوسة منذ انبعاثها تحت تسمية جامعة الوسط تساهم في إرساء الاختيارات الكبرى والجمهورية لمجابهة التدفق السريع للطلبة ومسايرة التغيرات العلمية والبيداغوجية والإصلاحات وإدخالها حيز الواقع للدخول في اقتصاد المعرفة في وقت نشهد فيه عولمة التعليم العالي والبحث. وقد تركزت هذه الإصلاحات على ضمان جودة التكوين والتشغيلية وتفتح الجامعة على محيطها الاقتصادي والاجتماعي وغيرها من آليات مكنت جامعة سوسة من أن تلعب دورا فعالا، نذكر منها :

- الانصهار في نظام "أمد" : كل المؤسسات المعنية لجامعة سوسة اعتمدت التحوّل الكلي إلى نظام أمد
- ما بين الدفعتين الأولى والثانية وذلك بإدراج 49 إجازة منها 17 إجازة أساسية و32 إجازة تطبيقية ؛
- التقييم الداخلي لجميع المؤسسات ؛
- التقييم الخارجي لعدد منها حسب اختيار اللجنة الوطنية للتقييم الجامعي ؛
- الانخراط في مشروع دعم الجودة بالتعليم العالي، وقد فازت 03 مؤسسات من 5 على مستوى الجامعة ومن 14 على المستوى الوطني بالتمويلات التي تاهزت 600 ألف دينار لكل مشروع وشرعت في التنفيذ بعد إمضاء العقود ؛
- كما أنّ جامعة سوسة قد تقدّمت بمشروع في إطار دعم الجودة في التصرف الإداري والمالي للجامعات مكنها من إرساء نظام معلوماتي عصري ؛
- عرض إطار المصاريف على المدى المتوسط على أنظار اللجان المختصة بالوزارة ؛
- إلى جانب ذلك تم اختيار جامعة سوسة من طرف سلطة الإشراف وخبراء البنك الدولي لتكون مرصدا نموذجيا يفعل مهمة متابعة مسارات الطلبة ومدى انصهارهم في سوق الشغل وتفعيل جودة التكوين والتربصات ؛

- كما دُعِمت جامعة سوسة نشاطاتها في مجال الشراكة مع المحيط الداخلي والخارجي بتنفيذ الاتفاقيات المبرمة مع المؤسسات الاقتصادية وكذلك مع الجامعات الأجنبية والهيئات الدولية .

ورغم ما أفرزته عملية تقسيم جامعة الوسط من تغييرات كالشغورات في بعض الخطط الوظيفية والنقص في عدد الوحدات ومخابر البحث على سبيل المثال إلى جانب تحوّل تركيبة توزيع الطلبة رغم تعدّد التخصصات حيث أنّ قرابة نصف عدد الطلبة يدرسون بكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية والسياسية بسوسة وكلية الآداب والعلوم الإنسانية بسوسة، فإنّ جامعة سوسة قد سعت جاهدة لمواكبة التطوّر الشامل لمنظومة التعليم العالي والبحث بالاستغلال الأمثل لجميع الآليات المتاحة .

2- التسيير الإداري والمالي

في إطار ما تمّ إسنادها من صلوحيات لتكريس لا مركزية التعليم العالي وخاصة في مجال التسيير الإداري والمالي، سعت جامعة سوسة إلى إضفاء قدر كبير من الجدوى على التسيير الإداري والمالي رغم بعض الصعوبات التي أتمى عليها تقرير فريق الرقابة والتي في حقيقة الأمر لم تشكل عائقا في الإشراف على ميزانية المؤسسات خاصة من حيث الإعداد أو التنفيذ أو صرف اعتمادات العنوان الثاني خصوصا بعد إحداث لجنة الصفقات بالجامعة .

وقد ساعدت ملاحظات فريق الرقابة مصالح الجامعة على تحسين طريقة التعامل مع المؤسسات والحرص على توفير المستندات اللازمة للتصرف في الممتلكات مع اعتبار أنّ هذا المجهود يجب أن يدعم توفير الموارد البشرية الكافية والمختصة سواء في إدارة الجامعة أو المؤسسات وخاصة الحديثة منها .

3- الإشراف العلمي والبيداغوجي

في هذا الإطار تجدر الملاحظة إلى أنّ خصوصيّة التكوين تقتضي إضفاء قدر من اللامركزية على المهام الموكولة تقليديا للجامعة في اتجاه المؤسسات على غرار ما يتعلق بالدراسات في المرحلة الثالثة وما يتعلق بتجديد البرامج واقتراح الشعب في إطار من التشاور مع الجامعة ومصالح الوزارة مع الالتزام بتطبيق المناشير والقرارات التي يتمّ اتخاذها على مستوى الجامعات .

وسوف تقوم الجامعة بمعية المشرفين على المؤسسات وهيكلها بتلافي بعض النقائص التي تحدّ من نجاعة العمل الرامي إلى تحسين التكوين والاستغلال الأمثل للموارد البشرية والبيداغوجية والمادية بما يضمن لأكبر نسبة من الخريجين التشغيلية وفرص الانصهار في سوق الشغل الوطنية والخارجية.

4- الشراكة مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الأجنبية

تلعب الشراكة مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي وكذلك علاقات التعاون بين الجامعة والهيئات الأجنبية المختصة دورا هاما في تحقيق أهداف جودة التعليم العالي والبحث العلمي. غير أنه كما أشار إليه فريق الرقابة ورغم النقلة النوعية التي شهدتها علاقات التعاون مع المحيط الاقتصادي فإنّ المبادرات تبقى محدودة نسبيا حاليا خاصة إذا اعتبرنا هيكلية النسيج الاقتصادي على المستوى الجهوي، المتكونة من مؤسسات أغلبها صغرى ومتوسطة.

أما على مستوى الشراكة مع الجامعات الأجنبية فقد عملت الجامعة على تنويعها والتعامل مع جهات جديدة على غرار الجامعات اليابانية والأمريكية والأوروبية والمغربية في مجالات تهتم التعليم العالي والبحث وكذلك على إضفاء أكثر تشغيلية على الشهادات.

كما تجدر الملاحظة أنّ وكالة الجامعات الفرنكوفونية قد أوكلت إلى جامعة سوسة مهمة الإشراف على مشروع مغاربي لتكوين المكونين في ميدان المبادرة وبعث المؤسسات.

5- إرساء ثقافة المؤسسة

تعمل جامعة سوسة على مزيد دعم ثقافة المؤسسة لدى الطلبة على مستوى جميع مؤسساتها بالاستفادة من التجربة الكندية بإحداث نوادي لبعث المؤسسات في شكل شبكة تعمل حسب برنامج على الصعيد الوطني والدولي. وتنظم جامعة سوسة سنويا ومنذ أربعة سنوات صالونا للإبداع والتجديد التكنولوجي يجمع بين الباحثين من الجامعة ومن خارجها والصناعيين والباحثين الشباب والمؤسسات المساندة لبعث المؤسسات

والجمعيات المختصة . وتنظم لقاءات بين مختلف الأطراف لتفعيل العلاقة والاستفادة مما رفع في عدد المشاركين (مع مضاعفة المساحة في السنة الفارطة) كما يقع تنظيم ندوة سنويا حول موضوع ذي أهمية وتوزع جوائز على أحسن مشاريع البحث المشتركة .

6- التعليم عن بعد

بالإضافة للمجهود الذي تقوم به الجامعة الافتراضية فإن جامعة سوسة تشرف على ماجستير دولي للتعليم عن بعد، نجحت فيه نجاحا باهرا مكن من تكوين 18 خبيرا في هذا المجال تلقوا تكوينا لمدة سنتين عن بعد .

كما أسست قسما للتعليم عن بعد يقوم بدور فعال في تحسيس إطار التدريس بالمؤسسات ومساعدتهم على كتابة دروسهم بصفة رقمية وتفاعلية وتعمل الجامعة حاليا على تكوين نواة بكل مؤسسة للإسراع بتحقيق الهدف الرئاسي في هذا المجال (20 % من الدروس الرقمية) .

وفي الختام، يمكن الإشارة بأن جامعة سوسة تساهم مساهمة فعالة في تحقيق جودة التعليم العالي والبحث العلمي مستفيدة من كل الإصلاحات ومبادرة فيها على غرار إرساء منظومة أمد ومنظومة جودة التعليم العالي وثقافة المؤسسة والفتح على المحيط الخارجي الوطني والدولي وثقافة التقييم . . .

وكذلك الشأن على مستوى التصرف الإداري والمالي بمتابعة دقيقة للمؤسسات لمختلف المشاريع . غير أنه كما وقعت الإشارة إليه في تقرير دائرة المحاسبات فإنه كأي عمل تتعرض الجامعة لصعوبات في تحقيق الأهداف المرسومة، جلها يعود إلى إعادة هيكلة جامعة الوسط سابقا وتقسيمها إلى ثلاث جامعات انخر عنها بعد ثقله عدد هام من الإطارات والأعوان إعادة توزيع المسؤوليات وتراكم لحجمها خصوصا بعد ما عرقته الجامعة من مشاريع جديدة متنوعة . وستعمل الجامعة على تفادي هذه الصعوبات بمزيد تحديد المسؤوليات والتكثيف من تكوين إطاراتها والإسراع باعتماد نظام معلوماتي عصري واعتماد معايير أكثر دقة عند إعداد الميزانية خصوصا بعد إنجاز مشروع التصرف على المدى المتوسط .